على طريقة من جوزه فيكون حاصل التقسيم ان الكلي
بالنظر الى وجود افراده وعدمها في الواقع على قسمين
الاول يمتنع جميع افراده في الواقع والثاني ما لا يكون كذلك
وهو على قسمين الاول ما ينحصر فرده الواقع بحسب
وجوده فيه كالواجب والثاني حالا يكون كذلك فاما ان
ينحصر في الممكنات الخاصة كالممكن الخاص اولا كالممكن
العام والاظهر ان المقصود ها هنا تقسيم واحد ثنائي
وعقلي وهو اما ان يمتنع الافراد في الواقع ولا يمتنع وقوله
كالواجب والممكن تمثيل للقسم الثاني فيكون المراد
بالممكن الخاص ويبين المراد منه التقسيم الظاهر
منه الحصر فافهم والا فجزئي كمحسوس الطفل في ميد
الطفلة وشبح صفيق البصير والصورة الخالية عن البيضة
المعينة كلها جزئيات لا ان شيأ منها ظاهر
لا يجوز العقل تصورها على سبيل الاجتماع وهو
المراد والمقصود من هذا الكلام دفع الاشكال الوارد
في هذا المقام اما تقرير الاشكال وهو ان الطفل في ميد
الولادة اذا احسن واحدا من الاب او الام مثلا وحصل
صورة مثله في حد المشترك مثلا فهي تنطبق عند
على كل واحد منهما بل على ما عداهما ايضا كذلك وكذا اذا
حضره الاب يالف به بسببها واذا حضرت الام يالفهما
بسببها وكذلك فيما عداهما فيما منطبقة على كثيرين
وكذا محسوس شبح صفيق البصر من بعيد فانه يحصل
منه له صورة لم يظن بها انها لزيد او عمرو او بكر
وكذا الصورة الخيالية الحاصلة لنا من بيضة معينة
فاذا ابدلنا ها بواحد بعد واحد فعلم في كل واحد من البيضات

انه

انه هي وهذه الصورة كلها جزئيات عندهم مع انها
تقبل التكثر فيتنقض تعريف الجزئي جمعا والكلي منعا واما
تقرير الدفع فهو ان المراد بالتكثر في تعريفهما التكثر
الجمعي دون البدلي ولا شك ان في الصورة المذكورة يتحقق
الثاني دون الاول الا ترى ان البيضات المجتمعة لا يصدق ق
عليها الصورة الماخوذة بواسطة الحس من البيضة المعينة
وانما يصدق عليها الصورة الكلية نعم يصدق
على كل واحد منها اذا ابدل واحد بعد واحد وكذا الحال
الحال في الصور التي الباقيتين اقول في توضيح هذا المقام
بحيث يندفع المرام منه احتراز انه ليس المراد من التكثر
البدلي المقابل للتكثر الجمعي المعتبر في الكلي هو الفرد المنتشر
المصنوت في الالفاظ العربية بالنكرة والمنونة كرجل
او انسان حتى فانه معدود عندهم في الكليات الا ترى
انه يقع موضوعا في القضية الكلية الموجبة مثلا في كل
كل رجل كذا وكل انسان كذا وموضوع الكلية كلي عندهم
وايضا لا يكون في مفهوم الواحد الحقيقي ففي هذه الصور ه
ايضا يتصور البدلية ولا يتصور المجتمعة على وجه
فان هذا المفهوم ايضا معدود في الكليات عندهم
ضرورة وقوعه موضوعا للقضية الكلية في قولنا
كل واحد حقيقي كذا والسر في ذلك انهم اعتبروا في
التكثر الجمعي المعتبر ها هنا في الكلي هو الصدق على
كثيرين في زمان واحد وتوهم ضمني اصداق كثيرة
وهو متحقق في الصورتين كما لا يخفى على المتامل فاذن
يحصل ان معنى التكثر البدلي ليس الا ان يصدق
الصورة على فرد واحد في زمان واحد واذا اقيم مقامه

Copyright Zhejiang Sci-Tech University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)